النهار وفيل الزوال ~~~ (margin: الزوال)

النهار وقيل الترفيه محمود ومطلوب وقد قال تعالى فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها
ومن بدا النهار وختمه بطاعة كان سببا لتكفير ما بينهما كما في القدسي يا ابن ادم صل في اول
النهار ركعتين وآخره ركعتين اكفك ما بينهما **قوله** عن مشيخة بفتح الميم وسكون
المعجمة وفتح التحتية والخا المعجمة وهو احد جموع لفظ شيخ ويقال ايضا في جمعه شيوخ
واشياخ وشيخان وشيخة بكسر الشين وفتح اليا واسكانها ومشايخ ومشيوخا
بالمد وقد نظمها ابن مالك غير انه اسقط منها مشايخ فقال

شيخ شيوخ ومشيوخا وشيخة ... شيخان اشياخ ايضا شيخة شيخة

وزاد في القاموس شيوخ بكسر الشين وشيوخا وزاد اللحياني في النوادر مشيخة
بفتح اليا وضمها وبه تكمل جموعه اثني عشر جمعا واما اشاييخ فهو جمع الجمع وقال
صاحب الجامع لا اصل لمشايخ في كلام العرب وقال الزمخشري ليس مشايخ
جمع شيخ ويصح انه يكون جمع الجمع انتهى **قوله** ويختار من الايام الخ ظاهر عبارته
ان الايام متساوية الترتيب وليس مرادا قال ابن حجر في شرح العباب
ويختار من الايام يوم عرفة ثم يوم الجمعة ثم يوم الاثنين والخميس واما كان يوم عرفة
الاحب لحديث سيد الايام يوم عرفة ولانه يوم تكفر فيه الذنوب وينال فيه
المطلوب ثم يوم الجمعة لحديث سيد الايام يوم الجمعة رواه النسائي وغيره
وهو صحيح كما في مسند الفردوس ولا ينافي ما قبله لان ذاك افضل ايام السنة
وهذا في ايام الاسبوع ولان فيه ساعة الاجابة مع ما له من الفضائل القديمة
ثم الاثنين والخميس لانهما يومان تعرض فيهما الاعمال على الله عز وجل كما ورد ذلك
في الحديث الصحيح رواه مسلم وغيره وعرض الاعمال على الله عز وجل متكرر يوم اثنين
وخميس ثم في شهر شعبان وذلك ليذكر كل من الفريقين في ذلك العالم بحاله
المقتضي لابعاده او تقريبه وكماله ثم تسميه اليوم بما ذكر من الاثنين والخميس
يقتضي ان الاسبوع الاحد ونقله ابن عطية عن الاكثرين ونا قضه السهيلي
فنقل عن العلما الا ابن جرير ان اوله السبت قيل وهو صريح خبر مسلم وان
تكلم فيه الحافظ كابن المديني والبخاري وجعلوه من كلام كعب وان ابا
هريرة سمعه منه فاشتبه ذلك على بعض الرواة فرفعه لكن قال البيهقي
انه مخالف لما عليه اهل السنة ان اول بدء الخلق الاحد لا السبت
ودل له خبر خلق الله الارض يوم الاحد ومن ثم كان الاكثرون عليه وجرى
عليه المص في تحريره ومن الاعشار العشر الاول من ذي الحجة اخره يوم النحر
وذلك للاحاديث الواردة بفضل العمل فيه كالحديث الاتي في باب صلاة
العيدين ما من ايام العمل فيهن افضل منه في عشر ذي الحجة الحديث وهو
يقتضي فضليتها على عشر رمضان الاخير ولذا قيل به لكنه غير صحيح والمراد
افضليته على ما عدا رمضان لصحة الخبر بانه سيد الشهور مع ما تميز
به من فضائل اخر واختيار عشره لصوم الفرض وهذا العشر لصوم النفل

او دليل على تمييز عشر رمضان فزعم ان عشر رمضان افضل من حيث الليالي لان فيه ليلة القدر
وعشر ذي الحجة من حيث الايام لان فيه يوم عرفة غير صحيح وان اطنب قايله في الاستدلال
له بما لا ينفع فيه فضلا عن صراحته اشار اليه ابن حجر في التحفة وظاهر ان الكلام بالنسبة
الى مجموع العشر الاول فلا ينافي ان يوم عرفة افضل من كل يوم من ايام السنة كما جا في
الحديث ولا يقدح اختيار يوم رمضان لصوم الفرض ويوم عرفة لصوم النفل لان فيه
من الفضائل ما يقوم مقام ذلك ويزيد وبالله التوفيق والتسديد **قوله** والعشر الاخير
من رمضان اي لانه افضله رجا مصادفة ليلة القدر **قوله** سيد الشهور رمضان اي
لخبر الصحيحين ان جبريل كان يلقى النبي صلى الله عليه وسلم في كل سنة في رمضان حتى
ينسلخ فيعرض صلى الله عليه وسلم القران عليه **فصل** اداب الختم وما يتعلق
به **قوله** واما من يختم الخ اي وحده بدليل مقابلته بما عطف عليه بقوله والجماعة
الخ فيستحب ان يكون ختمهم في اول النهار الخ زاد في التبيان واول النهار افضل عند
بعض العلما قال القرطبي في التذكار يستحب ان يختم اول النهار قال ابراهيم التيمي
قال كانوا يقولون اذا ختم القران اول النهار صلت عليه الملايكة بقية يومه وكذلك
اذا ختم اول الليل وقد روي هذا مرفوعا قلت وقد ذكرناه في الفصل السابق
قوله وقد صح اي جا باسناد صحيح قال في التبيان وقد روى ابن ابي داود باسناد
صحيح عن طلحة بن مصرف انتهى وقال الحافظ انه على شرط الصحة **قوله** كانوا
يصبحون صياما اليوم الذي يختمون فيه كان حكمة ذلك شكر نعمة تيسير ذلك
والتوصل الى تعدد اسباب اجابة الدعا ونقل المص في التبيان والقرطبي
في التذكار ما ذكر **قوله** ويستحب حضور مجلس الختم الخ في التبيان يستحب
حضور مجلس ختم القران استحبابا متاكدا **قوله** وقد روينا في الصحيحين
الخ رواه عن ام عطية رضي الله عنها ولفظها عندهما كان صلى الله عليه وسلم يامرنا
ان نخرج العواتق وذوات الخدور فاما الحيض فيعتزلن المصلى ويشهدن الخير
ودعوة المسلمين قال الحافظ بعد تخريجه حديث صحيح اخرجه الشيخان
قلت وفي لفظ لهما عنها امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرج الحيض
يوم العيدين وذوات العواتق فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزل
الحايض عن مصلاهن الحديث ورواه ابو داود بنحوه **قوله** الحيض بضم الحا وتشديد
التحتية جمع حايض **قوله** فيشهدن الخير اي مواطن الخير والفيوض الالهية
واهل الخير هم القوم لا يشقى بهم جليسهم **قوله** ودعوة المسلمين اي لتعود
بركتها وبركتهم عليه **قوله** في مسند الدارمي قال الحافظ ذكره
الشيخ هنا بالمعنى واللفظ الذي ذكره الدارمي باسناده عن قتادة قال كان
رجل يقرا القران في مسجد المدينة فكان ابن عباس قد وضع عليه الرصد فاذا كان ختمه
قيل له اليه واخرجه ابو عبيد وابن الضريس بضم المعجمة وفتح الرا اخره سين مهملة
كلاهما في فضايل القران وابن ابي داود في كتاب الشريعة من طرق متعددة لهم

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)